# فصل في سنن النكاح

وفضائله وحقوقه اعلم ان النكاح من اثقل السنن محملاً بكسر الميم الثاني مصدر ميمي واصعب
الحقوق قضاءً فان له آفات فلم يسلم المرء عنها كالعجز عن طلب الحلال فانه لا يتيسر لكل احد سيما في هذه
الاوقات مع اضطراب المعايش فيكون سببا للتوسع في الطلب والاطعام من الحرام وفيه هلاكه وهلاك اهله
والتعزب في امن من ذلك وكالقصور عن القيام بحقهن والصبر على اخلاقهن واحتمال الاذى منهن فانه
خطر العبد لانه راع ومسئول عن رعيته قال النبي عم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يعولهن وروي ان الهارب
من عياله بمنزلة العبد الابق لا تقبل له صلوة ولا صيام حتى يرجع اليهم قال الامام ومن يقصر عن القيام
بحقهن وان كان حاضرا فهو هارب قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا امرنا ان نقيهم النار كما نقي انفسنا
ولذلك اعتذر بعضهم عن عدم التزوج وقال انا مبتلى بنفسي فكيف اضيف اليها نفسا اخرى ومن الآفات
للمتزوج آفة اخرى اخفى مما ذكر وهو ان يكون الاهل والولد شاغلا من الله تعالى وجاذبا الى طلب الدنيا وتدبير
المعيشة للاولاد بكثرة جمع المال وادخاره لهم وطلب التفاخر والتكاثر بهم ويدعوه الى التنعم وان كان
بالمباحات بل الى الاغراق في ملاعبة النساء ومؤانستهن والامعان في التمتع بهن ويتولد منها انواع الشواغل
من هذا الجنس بحيث يستوفي القلب منه آناء الليل والنهار ولا يتفرغ المرء فيها للتفكر في الآخرة والاستعداد لها ولذلك
قال ابراهيم بن ادهم من تعود افخاذ النساء لم يجئ منه شيء وقد مدح الله تعالى يحيى عم بكونه سيدا وحصورا وهو من لا يأتي النساء
مع القدرة ومن ههنا قال النبي عم خير الناس بعد المأتين الخفيف الحاذ قيل وما الخفيف الحاذ يا رسول الله
قال الذي لا اهل له ولا ولد وقال عم يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وابويه وولده
يعيرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك وقد ورد في الترغيب
عن النكاح من الآثار ما لا يحصى اشار اليه المصنف اجمالا اراد ان يشير الى بعض ما ورد في الترغيب فيه فقال
واعم الامور نفعا واجزل اي اعظم الفضائل اجرا فانه تحصين الدين اي احكامه وتحسين الخلق واحد
الاخلاق ومباهاة اي مفاخرة سيد الخلائق محمد عم حيث قال تناكحوا تكاثروا فاني اباهي بكم الامم يوم القيامة
حتى بالسقط وستر بالفتح مصدر ستر العورة الموضة بكسر الراء المشددة اي الباعثة المؤدية الى التوصل
للآفات المفضحة ومجلبة على وزن المسألة مصدر بمعنى اسم الفاعل اي جالب للغنى والرزق قال الله تعالى ان يكونوا
فقراء يغنيهم الله تعالى من فضله وتكثير سواد اهل التوحيد وفي الحديث من شهد املاك امرئ مسلم اي تزويجه بكسر الهمزة
امرأ مسلم يقال املكنا فلانة فلانا اي زوجناه اياها ويقال جئنا من املكه لا تقل من ملاكه كذا في الصحاح

تناكحوا تكاثروا فاني اباهي

فكانما



فكانما صام يوما في سبيل الله تعالى قوله واليوم سبع كأن كل يوم حجة حالية وفي الحديث الآخر افضل الشفاعة ان
يشفع في نكاح بين الاثنين ان تكون وسيلة بينهما وسعي في ربطهما وقال الله تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال
الله تعالى في وصف الرسل ومدحهم ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية وذكر ذلك
معرض الامتنان واظهار الفضل وقال النبي عم من رغب عن سنتي فليس مني وان من سنتي النكاح وقال
في الكفاية وهو اي النكاح فرض عين عند اصحاب الظواهر وفرض كفاية عند بعض اصحابنا كالجهاد
واذا قد علمت ان امر النكاح على طرفي التحذير والترغيب واحطت واحطت بمجامع آفاته وفوائده
فاعلم ان الحكم على شخص واحد بان الفضل له النكاح او العزوبة مطلقا قصور عن التحقيق بل ينبغي ان يتخذ
هذه الفوائد والآفات ميزانا ومحكا ويعرض المريد عليه نفسه فان انتفت في حقه الآفات واجتمعت
الفوائد بان كان له مال حلال وخلق حسن وجد في الدين تام لا يشغله النكاح عن الله تعالى وهو مع ذلك
شاب يحتاج الى تسكين الشهوة ومنفرد يحتاج الى تدبير المنزل والتحصن بالعشيرة فلا يمارى في ان النكاح
افضل له مع ما فيه من السعي في تحصيل الولد وان انتفت الفوائد واجتمعت الآفات فالعزوبة له افضل
وان وجد من كل منها شيء فينبغي ان يوزن بالميزان القسط حظ تلك الفائدة في الزيادة وحظ تلك الآفة
في النقصان منه فان غلب على الظن رجحان احدهما حكم به هذا خلاصة ما حققه الامام وغيره في كتبهم وله
اي النكاح فضائل وسنن وموجب اي واجبات وحقوق فمنها ان يستقرض المال للنكاح ولا يبالي لاداء فان
ضمان ذلك على الله تعالى ولا يخاف المتزوج العسر به بسكون السين وضمها ضد اليسر الفقر اذا كانت من نيته
بالتزوج التعفف اي طلب العفة وهي حفظ عن المناهي وقوله والتحصين عطف تفسير على ما ذكر في المغرب
قال النبي عم من ترك التزوج مخافة العيلة فليس منا والعيلة بالفتح والسكون الفقر والفاقة ويختار
المتزوج امرأة ذات الدين فان المرأة الصالحة خير من متاع الدنيا فان بها يحصل تفريغ القلب عن تدبير
المنزل والتكلف باشتغال الطبخ والكنس والفرش وتنظيف الاواني وتهيئة اسباب المعيشة فان الانسان
لو لم يكن له شهوة الوقاع لتعسر عليه العيش في منزله وحده اذ لو تكفل بجميع اشتغال المنزل لضاعت اكثر اوقاته
ولم يتفرغ للعلم والعمل فالمرأة الصالحة المصلحة للمنزل معينة على الدين بهذا الطريق واختلال هذه الاسباب
شواغل ومشوشات للقلب ومنغصات للعيش ولذلك قال ابو سليمان الداراني الزوجة الصالحة ليست من الدنيا
فانها تفرغك للآخرة وقال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا لان عليا رضي الله عنه كان ازهد
اصحاب رسول الله عم وكان له اربع نسوة وسبع عشرة سرية وقال في تفسير الشيخ من اتقى كان شهوته اشد
وكان ابو بكر الوراق كل شهوة تقسي القلب الا الجماع الحلال فانه يصفي القلب والامر بالزهد والتقليل من كل شهوة الا الجماع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)